أدلّة الترجيح اللغويّ والنحويّ لتوجيه المشترك اللفظيّ في السّور القصار

الأستاذ الدكتور
مكي محيي الكلابي
Makialkelaby@gmail.com
جامعة كربلاء ـ كليّة التربية للعلوم الإنسانية
المدرس
عماد فاضل عبد
imadfadhil@gmail.com
جامعة بابل ـ كليّة العلوم الإسلامية

Linguistic and grammatical weighting guides to show the meaning of the verbal joint in the short photos

PROF. Dr.
Maki Al – Kelaby
University of Karbala - Education for Human Sciences
Lecturer
Imad Fadhil Abed
University of Babylon - Faculty of Islamic Sciences

الملخصّ:-

تمثّل هذه الدراسة محاولة موجزة للوقوف على أبرز أدلّة الترجيح اللغوي والنحوي في توجيه دلالة النصّ القرآني ضمن نطاق ظاهرة المشترك اللفظي، متخذة من السّور القصار ميدانًا تطبيقيًا لها. وقد عمدت الدراسة إلى بيان موقف العلماء القدماء من هذه الظاهرة، والعوامل التي اسهمت في نشأتها، مبيّنة أثرها في تعدد الاحتمالات الدّلالية، في ضوء عيّنتين، إحداهما اسميّة والأخرى فعليّة.

الكلمات المفتاحيّة: الدليل، الترجيح، المشترك اللفظي، السّلام، النّحر.

Abstract:-

This study is a brief attempt to identify the most important evidence of weighting language and grammatical guidance in the direction of the text of the Koran within the boundaries of the verbal joint, taking from the fence short applied field. The study is based on the position of the ancient scholars on this phenomenon, the factors that contributed to its inception, and its impact on the polymorphism of semantic possibilities, in the light of two samples, one nominal and the other actual.

keywords: guide, weighting, common verbal, peace, sacrifice.

المقدمة:

تعدّ ظاهرة الاشتراك اللفظي من الظواهر اللغوية الشائعة في معظم اللغات الحيّة، ومنها العربية، بل لعلّها في العربيّة أكثر وضوحًا، فكثُر حديث العلماء حولها بين مجيز لها وآخر مانع، وكلّ له حججه، ووضعت المصنفات في جمع ألفاظ هذه الظاهرة، ثمّ ما حوته بطون المعاجم كان أكثر، حتى بلغت ذروتها عند صاحب معجم (تاج العروس)، إذ جمع - على سبيل المثال - للفظة (العجوز) ما يقرب من مئة معنى.

وهذا البحث يقوم على محاولة الوقوف على حقيقة هذه الظاهرة في التراث اللغوي العربي، وظلالها التفسيرية في السّور القصار، وصولًا إلى الدّليل الأظهر في توجيه النصّ المبارك.

وقد استقرّت الخطة التي سار عليها البحث على مبحثين مسبوقين بتمهيد، ومتلوين بخاتمة حوت أهمّ النتائج، ثمّ قائمة بمصادر البحث.

أمّا التمهيد فوضع لبيان مفهوم أدلّة الترجيح، وأمّا المبحث الأوّل فسطّر للتعريف بأُطر ومواضعات المشترك اللفظي، من حيث التعريف اللغوي والاصطلاحي، وموقف علماء اللغة منه، وأهمّ أسباب نشوئه، وجاء المبحث الثاني دراسة تطبيقية لتمثلات اللفظ المشترك في السّور القصار، مقتصرًا على نموذجين، أحدهما اسم، والآخر فعل.

التمهيد: مفهوم أدلّة الترجيح

أولًا: الدليل في اللغة والاصطلاح

الدليل في اللغة ((ما يُستدلّ به، والدليلُ: الدالّ، وقد دلّه على الطريق يدلّه دَلالة ودِلالة ودُلولة، والفتح أعلى))[١]، والدليل هو المرشد والكاشف[٢].

أمّا في الاصطلاح فلم يبتعد العلماء في بيان مفهوم الدليل عن المعنى اللغوي له، وإن اختلفت مشاربهم، فالصرفيّون يستعملونه ((فيما يرشد إلى أصول الأشياء، ومن ذلك قولهم في ألف رمى ودعا أنّ الأولى منقلبة عن ياء والدليل على ذلك المضارع يرمي، وألف دعا منقلبة عن واو ودليل ذلك المضارع يدعو))[٣]، أمّا في عرف النحاة فالدليل قد يعني الشاهد الذي يسوقونه إمارة على صحّة آرائهم وأقوالهم ومذاهبهم[٤].

والدليل في عرف الفقهاء يعني ما ((يمكن أن يتوصل بصحيح النظر فيه إلى مطلوب خبري))[٥]، وهو على هذا يعني المرشد الذي يقود الفقيه إلى المطلب الخبري.

ويعني عند الأصوليين أحد أمرين، الأوّل: ((الرّشد للمطلوب على معنى أنّه فاعل الدلالة ومظهرها، فيكون معنى الدليل الدال (فَعِيل) بمعنى الفاعل، كعليم وقدير ... الثاني: ما به الإرشاد، أي: العلامة المنصوبة لمعرفة الدليل، ومنه قولهم: العالَم دليل الصانع))[٦].

واستعمل المفسرون الدّليل بمعناه اللغوي، وهذا ما يفهم من تفسيراتهم للنصوص القرآن الكريم، فقد ذكر الزمخشري (ت٥٣٨ه) أنّ الدليل ما يدلّ على الحكم ويُرشد له، فقال: ((فقد دلّ الدليل على نفي الوجوب، وهو أنّه قيل: يا رسول الله العمرة واجبة مثل الحجّ، قال: لا، ولكن أن تعمروا خير لكم))[٧]، ومثله قول الرازي (ت٦٠٦ه): ((وجه الدليل أنّ قوله (فاقرؤوا) أمر، والأمر للوجوب))[٨]، إذ كان الدليل كاشفًا عن الحكم.

وفي ضوء ما تقدّم نلحظ تقاربًا بين المعاني التي ذُكرت للدليل من جهة، وبينها وبين المعنى اللغوي له من جهة أخرى.

ثانيًا: الترجيح في اللغة والاصطلاح

الترجيح في اللغة يعود إلى الجذر اللغوي (رجح)، وقد وضع هذا الأصل في حقله المعجمي للدلالة على معنى التثقيل، قال الخليل (ت١٧٠ه): ((رَجَحْتُ بيَدي شيئًا: وَزنته ونَظَرت ما ثِقْلُه. وأرجَحْتُ الميزان: أَثقَلْتُه حتى مال))[٩]، أمّا ابن فارس فيرى أنّ هذا الأصل يدلّ على رزانة وزيادة، قال: ((الرّاء والجيم والحاء أصل واحد، يدلّ على رزانة وزيادة، يُقال: رجح الشيء، وهو راجح، إذا رزن، وهو من الرجحان))[١٠]، وعلى معنى الرجحان استعمل فعله في باب المفاضلة بين شيئين، فقيل: ((رجّحت الشيء بالتثقيل فضّلته وقويته))[١١]، فالرجحان لا يكون إلّا لزيادة، سواء في وزن أو فضل أو مزيّة ونحوها، ثمّ تطوّرت هذه الكلمة (رجح) دلاليًا وأصبحت تدلّ على الرزانة، لأنّ ((الرزين الثقيل من كلّ شيء))[١٢]، أي: الحليم، فصاروا يصفون الرجاحة بالحلم والثقل كما يصفون ضدّه بالخفة والعجل[١٣].

وعلى هذا فالمعنى اللغويّ المستخلص ممّا تقدّم هو التفضيل.

أمّا في الاصطلاح فقد نظر الاصطلاحيّون إلى الترجيح من جانب دليل الترجيح نفسه، إذ وجدوا أنّ الأدلة قد تتعارض - وهذا التعارض أنّما هو نتاج عن فهم المرجّح، لا في أصل الدليل - فعملوا على التفريق بين الأدلة حال تعارضها، وأثبتوا مراتبها من جهة قوتها وضعفها، وذكروا أصنافها إذا تساوت أو اختلفت في القوة[١٤]، وخير من فصّل في ذلك الأصوليّون، إذ حدّوا الترجيح، وفصّلوا في أقسامه ومراتبه، فذهب الرازي إلى أنّ الترجيح تقوية لأحد الطريقين فقال: ((الترجيح تقوية أحد الطريقين على الآخر ليعلم الأقوى فيعمل به ويطرح الآخر))[١٥]، وقريب منه قول الزركشي في حدّه إذ قال: ((هو تقوية إحدى الإمارتين على الأخرى بما ليس ظاهراً مأخوذ من رجحان الميزان))[١٦].

أمّا النحويون فلم يحدّوا الترجيح، إلّا أنّهم أكثروا من استعماله بالمعنى المتقدّم، أي تقوية أحد الاحتمالات على غيره لعلّة ما، من ذلك مثلًا قول العكبري (ت٦١٦هـ): ((واختلفوا في الإعمال والإلغاء هنا، هل هما سواء أم لا؟ فقال قوم هما سواء لتعارض الدليلين اللذين ذكرناهما، وقال آخرون الإعمال أرجح؛ لأنّ الفعل أقوى من الابتداء))[١٧]، ومثله - أيضًا - ما ذكره الرضي الاسترابادي (ت٦٨٦هـ) قائلًا: ((وثاني الاحتمالين في قول سيبويه أرجح))[١٨]، وقال المرادي (ت٧٤٩هـ): ((وقسم يجوز نصبه، وإبداله من المستثنى من، والإبدال أرجح))[١٩].

ولم يُعنَ المفسرون - كما النحويين - بوضع حدّ للترجيح، إلّا أنّه كان حاضراً وبقوة في توجيهاتهم التفسيرية للنصوص المقدسة، بلفظه أو بما يرادفه، وهو يعني عندهم تقديم أحد الاحتمالات على سواه لدليل يدلّ عليه، من القرآن نفسه أو من السنّة المباركة أو من غيرهما، ومن أمثلة ذلك ما ذكره ابن عطية (ت٥٤٢هـ) إذ قال: ((والمعنى على الأرجح الذي هو مذهب سيبويه والحذاق، أنّه استفهام على معنى الإنكار))[٢٠]، ومثله ما جاء في مفاتيح الغيب ((لأنّ تأخير البيان عن وقت الخطاب وإن كان جائزاً إلّا أنّ الأرجح أن لا يتأخّر))[٢١]، إذ استعملا اللفظ بمعنى تقوية أحد الاحتمالين على الآخر، أمّا الألفاظ المرادفة التي تدور في كلماتهم، فمنها قولهم الأظهر، كقول الماوردي (ت٤٥٠هـ): ((والثالث: وهو الأظهر، أنّه جبريل عليه السلام))[٢٢]، والأحسن نحو قول أبي حيّان: ((وهذا هو الأحسن؛ لأنّ وقوع الحال مفرداً أحسن من وقوعه جملة))[٢٣]، والأفضل كما يوحي بذلك قول الرازي:

((وإنّما وقع الاختلاف بين الفقهاء في أنّ الأفضل والأشدّ موافقة لظاهر الآية أيّ هذه الأقسام؟))[٢٤].

وخلاصة القول إنّ مفهوم الترجيح عند الأصوليين والنحويين والمفسرين يكاد يكون واحدًا، معناه تقوية لأحد الاحتمالات على سواه، لدليل يقوم عليه، وهو بهذا لم يبتعد عن المعنى اللغوي.

وعلى هذا يكون المراد من المركب الإضافي (أدلّة الترجيح) هو كلّ أمر أن يقود إلى تقوية أحد الاحتمالات على سواه بوجه معتبر، لفظًا كان أو غيره.

المبحث الأوّل

المشترك اللفظي ـ الأطر والمواضعات

المشترك لغة: يعني المشترك في اللغة: المخالطة والمقارنة بأن يكون الشيء بين اثنين لا ينفرد به أحدهما، ويقال اشتركنا بمعنى تشاركنا، وقد اشترك الرجلان، وتشاركا، وشارك أحدهما الآخر، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي﴾ (طه:٣٢)[٢٥]، ومنه فريضة مشركة يستوي فيها المقتسمون وطريق مشترك، يستوي فيه الناس، واسم مشترك فيه معان كثيرة[٢٦].

المشترك اصطلاحًا: أوّل تعريف للمشترك اللفظيّ نجده في كتاب سيبويه (ت١٨٠هـ)، ذلك عند تقسيمه للألفاظ، إذ قال: ((اتفاق اللفظين والمعنى مختلف قولك: وجَدتُ عليه من المَوْجِدة، ووجَدت إذا أردت وجدان الضالة))[٢٧]. وتبعه في ذلك المبرّد (ت٢٨٥هـ)[٢٨]، وابن جني (ت٣٩٢هـ)[٢٩]، وعرّفه ابن فارس (ت٣٩٥هـ) له بقوله: ((ومنه اتفاق اللفظ واختلاف المعنى كقولنا عين الماء وعين المال وعين الرّكبة وعين الميزان))[٣٠].

ولم يبتعد المتأخرون عن هذا المعنى في حدّهم للمشترك اللفظي، فهو يعني عندهم ((اللفظ الواحد الموضوع لعدة معان وضعًا أوّلًا))[٣١]، أي من دون أن يكون ملحوظًا فيها الوضع الأول، وهو ما أشار إليه السيوطي (ت٩١١هـ) بقوله: ((اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر، دلالة على السواء عند أهل اللغة))[٣٢]، وهذا ما أكّده الأصوليون حين عرّفوا المشترك على أنّه ((اللفظ الذي يطلق على موجودات مختلفة بالحدّ والحقيقة إطلاقا متساويًا كالعين تطلق على العين الباصرة، وينبوع الماء وقرص الشمس وهذه مختلفة

الحدود والحقائق))[٣٣].

فالمتحصّل ممّا تقدّم أنّ مفهوم المشترك اللفظيّ عند اللغويين القدماء والمتأخرين والأصوليين متطابق، وهو ما اتفق لفظه واختلف معناه، وقد ألّفوا تحت هذا العنوان كتبًا عالجوا فيها ظاهرة الاشتراك اللفظي[٣٤].

وقد عُرِف المشترك اللفظيّ عند القدماء - لا سيما عند علماء التفسير والمشتغلين بعلوم القرآن الكريم - بـ (الوجوه والنظائر)، ومعناه أن تكون الكلمة واحدة وقد ذُكرت في مواضع من القرآن على لفظ واحد وحركة واحدة، وأريد بكلّ مكان معنى غير الآخر، فلفظ كلّ كلمة ذُكرت في موضع نظير للفظ الكلمة المذكورة في الموضع الآخر، وتفسير كلّ كلمة بمعنى غير معنى الآخر هو الوجه، فالنظائر اسم للألفاظ، والوجوه اسم للمعاني[٣٥]، ومن الألفاظ القرآنيّة التي تدخل في هذا المعنى لفظة (قَضَى) فتأتي بمعنى: حَتَم، كقوله تعالى: ﴿قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ﴾ (الزمر: ٤٢) وبمعنى: أمرَ، كقوله جلّ ثناؤه: ﴿وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ (الإسراء: ٢٣)، وتكون بمعنى: أعلَم كقوله تعالى: ﴿وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ فِي الْكِتَابِ﴾ (الإسراء: ٤) أي أعلمناهم. وبمعنى: صَنَع ومنه قوله تبارك وتعالى: ﴿فَاقْضِ مَا أَنْتَ قَاضٍ﴾ (طه:٧) وبمعنى: اعملوا ومنه قوله جلّ ثناؤه: ﴿ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ﴾ (يونس: ٧١)[٣٦].

موقف العلماء من المشترك اللفظي:

تباينت مواقف العلماء بشأن وقوع المشترك اللفظيّ في اللغة بين منكر ومجوّز، أمّا المنكرون - وهم القلة - فيأتي في مقدمتهم ابن درستويه (ت٣٤٧هـ)، الذي قال: ((فإذا اتفق البناءان في الكلمة والحروف، ثمّ جاءا لمعنيين مختلفين، لم يكن بدّ من رجوعهما إلى معنى واحد يشتركان فيه، فيصيران متفقي اللفظ والمعنى))[٣٧]، فهو يرى أن ليس من الحكمة وقوع المشترك؛ لأنّه يؤدي إلى اللبس، وواضع اللغة وهو الله تبارك وتعالى حكيم وقد وضع اللغة للإبانة عن المعاني، فلو جاء وضع لفظ واحد للدّلالة على معنيين مختلفين لما كان في ذلك إبانة، بل تعميم وتغطية، وعزا ما وقع من دلالة اللفظ الواحد على معنيين مختلفين إلى لغتين متباينتين، أو إلى حذف واختصار وقع في الكلام[٣٨].

وإلى مثله ذهب أبو علي الفارسي (ت٣٧٧هـ) بقوله: إنّ ((اتفاق اللفظين واختلاف

المعنيين، ينبغي ألّا يكون قصداً في الوضع، ولا أصلًا، ولكنه من لغات تداخلت، أو أن تكون كلّ لفظة تستعمل بمعنى، ثمّ تستعار لشيء، فتكثر وتغلب، فتصير بمنزلة الأصل))[٣٩].

وأشار أبو هلال العسكري (ت٣٩٥هـ) إلى هذا المعنى - أيضًا - حين قال: ((وكما لَا يجوز أَن يدل اللَّفْظ الْوَاحِد عَليّ مَعْنيين فَكَذَلِك لَا يجوز أَن يكون اللفظان يدلان على معنى وَاحِد لِأَن فِي ذَلِك تَكْثِير للغة بِمَا لَا فَائِدَة فِيهِ))[٤٠].

وأمّا المجوّزون لوقوع المشترك اللفظيّ فَهُم أكثر علماء اللغة، مستدلين على وقوعه بما نقله أهل اللغة في كثير من الألفاظ، بل ذهب بعضهم إلى وجوب وقوعه مستدلين على ذلك بكون المعاني غير متناهية، والألفاظ متناهية فإذا وزّع لزم الاشتراك، واختار فريق ثالث تغليب الاشتراك، على أساس أنّه موجود في الحروف جميعها بشهادة النحاة، وهو كذلك موجود في الفعل الماضي، فهو مشترك بين الخبر والإنشاء، والفعل المضارع مشترك بين الحال والاستقبال، والأسماء فيها كثير من الاشتراك، فإذا ضممناها إلى الحروف والأفعال كان الاشتراك أغلب[٤١].

وعلى مثل هذا درج المحدثون - وإن كانوا قد اختلفوا في دائرته ضيقًا واتساعًا- إذ أقرّوا وقوع المشترك اللفظي في العربية، بل في جميع اللغات[٤٢]، وعلّلوا ذلك بأنّ ((أكثر الأول التي تشتقّ منها الألفاظ الدّلّة على معان جديدة ذات معان عامة؛ لذلك فقد تستعمل للدّلالة على مسميات مختلفة تشترك في تلك الصفة أو ذلك المعنى العام))[٤٣]، وعلى هذا فمن التعسّف إنكار الاشتراك في العربيّة، وتأويل جميع الأمثلة تأويلًا يخرجها عن مفهوم الاشتراك، ففي بعض شواهده لا نجد بين المعاني التي يطلق عليها اللفظ الواحد أيّة رابطة تسوّغ هذا التأويل[٤٤].

عوامل نشوء المشترك اللفظي:

من أهم العوامل التي ساعدت على نشوء المشترك اللفظيّ في العربيّة[٤٥]:

١- الاستعمال المجازيّ: فقد توضع اللفظة لمعنى حقيقي أصلي ثمّ يشتهر استعمالها في معنى مجازي، ويُنسى كون المعنى الثاني مجازًا فينتقل على أنّه حقيقة في المعاني

الأخرى، من ذلك كلمة (عين) عضو البصر في الانسان والحيوان، ثمّ استعملت مجازًا في عين المال، والجاسوس، وربيئة الجيش، وهو الذي ينظر لهم، ومن معانيها أيضًا خيار الشيء، والسيد.

٢- اللهجات: فبعض هذه المعاني المجازيّة نشأت في بيئات مختلفة، فتضع قبيلة ما ألفاظًا لمعان تختلف عمّا تضعه قبيلة أخرى، فينشأ الإشتراك، فكلمة (عجوز) مثلًا يُروى لها أكثر من سبعين معنى لا يعقل أن تكون هذه المعاني كلّها نشأت واستعملت في بيئة واحدة.

٣- اختلاف الاشتقاق: تؤدي القواعد الصرفيّة إلى أن تتفق اللفظة في صيغة واحدة فينشأ من ذلك تعدد في معنى هذه الصيغة يؤدي إلى جعلها من المشترك، مثل لفظة (وجد) من الوجدان بمعنى العلم بالشيء أو العثور عليه، فيقال وجدت الضالة إذا عثرت عليها، ووجدت زيدا كريمًا إذا علمته، ووجد عليه من الوجد.

٤- اقتراض الألفاظ من اللغات الأخرى: فربّما كانت اللفظة المقترضة تشبه في لفظها كلمة عربيّة لكنها ذات دلالة مختلفة، ومن ثمّ يصبح لدينا لفظان في صورة واحدة لكنّهما بدلالتين مختلفتين، ومنه لفظة (حب) التي تعني الوداد، والجرة التي يحمل فيها الماء والمعنى الاول عربي اصيل على حين أنّ المعنى الثاني مستعار من الفارسية لكلمة مماثله تماما للفظ العربي.

٥- التطور اللغوي: فقد تكون كلمتان في الأصل مختلفتي الصورة والمعنى، ثمّ يحدث تطور في بعض أصوات إحداها فتتفق لذلك مع الأخرى في أصواتها، مثال ذلك كلمة مَرَدَ: بمعنى أقدم وعتا، ومَرَدَ الخبز: ليّنه بالماء، فأصل الكلمة (مَرَثَ) ثمّ أبدل صوت الثاء تاء، فصارت (مَرَتَ)، ثمّ جُهرت التاء لمجاورتها للراء فصارت (مَرَدَ).

ومما لا شك فيه أنّ التمييز بين معاني اللفظ المشترك لا يتم إلّا في ضوء سياقه، وما يمكن أن يُفاد منه من القرائن المصاحبة الأخرى وصولًا لتكشيف الدّلالة المقصودة.

المبحث الثاني

تمثلات المشترك اللفظي في السور القصار

(١) الاشتراك في الأسماء

من ذلك لفظة (سَلَامٌ) في قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ (القدر: ٥)، فقد جاءت احتمالات المفسرين في توجيه دلالتها على النحو الآتي:

أوّلاً: إنّها تعني التحيّة، فـ ((إنّ جبريل عليه السلام ينزل ومعه الملائكة، فلا يلقون مؤمنًا ولا مؤمنة إلّا سلّموا عليه))[٤٦]، وممّن ذكر هذا التوجيه النحّاس، والماورديّ، والزمخشريّ والطبرسيّ، والرازيّ وأبو حيّان، والسّمين الحلبيّ[٤٧]، وخصّ صاحب الميزان التحية بالمؤمنين المتعبدين، فقال: ((المراد بها أنّ الملائكة يسلّمون على من مرّوا به من المؤمنين المتعبدين))[٤٨].

غير أنّ الصّدر رفض هذا التوجيه بقوله: ((وهو ليس بصحيح؛ لأنّ الملائكة تسلّم على من تُرسل إليه لا على من تمرّ به، وعطاؤهم إمّا السّلام أو أنّهم يسلّمون لهم شيئًا من الله سبحانه))[٤٩].

ثانياً: أنّ المراد من (سَلَامٌ) هو التحيّة كما في التوجيه السّابق، إلّا أنّه سلام الملائكة بعضهم على بعض، هذا ما ذكره الطوسيّ بقوله: ((هو سلام الملائكة بعضهم على بعض إلى طلوع الفجر))[٥٠].

ثالثاً: أن يكون المراد منها الخير، وهو اختيار ابن قتيبة بقوله: ((سلام هي، أي: خير هي حتى مطلع الفجر))[٥١].

رابعاً: إنّ دلالة (سَلَامٌ) في الآية المباركة هو السّلامة ((من أن يحدث فيها أذى، أو يستطيع الشيطان أن يعمل فيها))[٥٢]، أو أنّ ((كلّ أمر مخوف ينبغي أن يسلم منه))[٥٣]، وقد أشار إلى هذا التوجيه عدد من المفسرين منهم: الطوسيّ، والزمخشريّ، وابن عطيّة، وأبو السّعود، وابن عاشور[٥٤].

مناقشة الاحتمالات:

جاء في معجم العين ((السّلام يكون بمعنى السّلامة، وقول الناس: السلام عليكم، أي: السّلامة من الله عليكم))[٥٥]، والسّلام في العربيّة يكون على أربعة معان، ((منها: سلّمت سلامًا مصدر سلّمت، ومنها السّلام جمع سلامة، ومنها: السّلام اسم من أسماء الله تبارك وتعالى، ومنها: السّلام الشّجر))[٥٦]، وقال ابن فارس: ((السين واللام والميم معظم بابه من الصحة والعافية ... فالسّلامة أن يسلم الإنسان من العاهة والأذى))[٥٧]، وفي المحكم ((السّلام والسّلامة البراءة، وتسلّم منه تبرأ وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾ (الفرقان: ٦٣) معناه تسلّمًا وبراءة))[٥٨]، وهذا معنى للسّلام مخالف لما سبق، وتوجيهه للآية خلاف لما ذهب إليه المفسرون في بيان معنى (سلامًا)، فقد ذكر الطبريّ أنّ معنى (قالوا سلامًا) ((أجابوهم بالمعروف من القول، والسداد من الخطاب))[٥٩]، وعن الرازيّ، ((قالوا سلامًا معناه لا نجاهلكم ولا خير بيننا ولا شرّ، أي نُسلّم منكم تسليمًا، فأقيم السّلام مقام التسليم، ثمّ يُحتمل أن يكون مرادهم طلب السّلامة والسكون، ويُحتمل أن يكون المراد التنبيه على سوء طريقتهم لكي يمتنعوا، ويُحتمل أن يكون مرادهم العدول عن طريق المعاملة، ويُحتمل أن يكون المراد إظهار الحلم في مقابل الجهل))[٦٠].

ومحصلة ما تقدّم إنّ المعنى اللغويّ المركزيّ لهذه اللفظة يتردد بين السّلامة، والتحيّة وإن كان معنى التحيّة هو دعاء بالسّلامة كما مرّ.

وبهذين المعنيين وردت لفظة (سَلَام) في الاستعمال القرآني، فمن أمثلة مجيئها بمعنى التحيّة، قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ عَلَى نُوحٍ فِي الْعَالَمِينَ﴾ (الصافات: ٧٩)، وقوله تعالى: ﴿سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ﴾ (الصافات: ١٠٩)، وقوله تعالى: ﴿سَلَامٌ عَلَى مُوسَى وَهَارُونَ﴾ (الصافات: ١٢٠)، وقوله تعالى: ﴿سَلَامٌ عَلَى إِلْ يَاسِينَ﴾ (الصافات: ١٣٠)، وقوله تعالى: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَادْخُلُوهَا خَالِدِينَ﴾ (الزمر: ٧٣).

فالمتأمل في الآيات المباركات يلحظ أنّ لفظة (سَلَام) جاءت دالّة على التحيّة للرسل، لذا كانت في الأمثلة كلّها مصاحبة لحرف الجر (على)، وهذا ما لفت إليه الدكتور سيروان الجنابي[٦١]، في حين أنّها وردت بمعنى السّلامة في آيات أخر كما في قوله تعالى: ﴿لَهُمْ دَارُ السَّلَامِ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَهُوَ وَلِيُّهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (الأنعام: ١٢٧)، والمعنى أنّ لهم دار السّلامة من كلّ

آفة وكدر[٦٢]، ومنها أيضًا قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ آمِنِينَ﴾ (الحجر: ٤٦)، أي بسلامة من كلّ آفة[٦٣]، وكذلك في قوله تعالى: ﴿ادْخُلُوهَا بِسَلَامٍ ذَلِكَ يَوْمُ الْخُلُودِ﴾ (ق: ٣٤)، فإنّ معنى (بسلام): ((بأمان من كلّ مكروه ويحيون بذلك على وجه الاكرام))[٦٤].

من هنا يمكن القول أنّ لفظة (سَلَام) متى ما جاءت مصاحبة لحرف الجرّ (على) فهي دالّة على التحيّة، وإلّا كانت دالة على السّلامة، نعم وردت في بعض الآيات دالة على التحية من دون وجود لحرف الجرّ معها، من ذلك مثلًا قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلُنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبُشْرَى قَالُوا سَلَامًا قَالَ سَلَامٌ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ﴾ (هود: ٦٩)، أي فسلّموا عليه سلامًا[٦٥]، وإنّما فُهِم ذلك لوجود قرينة دلّت عليه، وهي كونهم مرسلون من قبل الله تبارك وتعالى إلى نبيّ من أنبيائه، فهم ضيوف عليه وقد بيّن الله تعالى ذلك في آية أخرى، فقال: ﴿وَنَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾ (الحجر: ٥١)، ومن شأن الضيف إلقاء التحية على صاحب الدار ولا سيما إذا كان مثل إبراهيم عليه السلام، وممّا يدعم استغناء الملازمة بين السّلام وحرف الجرّ (على) قول إبراهيم (سَلَامٌ) فهو ردّ للسّلام، فذكر المبتدأ ((وحذف عنه الخبر، وإنّما يحسن هذا الحذف إذا كان المقصود معلومًا بعد الحذف، وهاهنا المقصود معلوم فلا جرم حسن الحذف))[٦٦]، وفي ردّ إبراهيم بالجملة الإسمية ردّ لتحية الملائكة بأحسن منها، ولولا أنّ إبراهيم قد فهم من قولهم (سلامًا) التحية، لما كان من مبرر لقوله (سَلَامٌ)[٦٧].

وإذا عاودنا النظر في توجيهات المفسرين للفظة (سَلَامٌ) في قوله تعالى: ﴿سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾، أمكننا مباحثة تلك التوجيهات على النحو الآتي:

فيما يرتبط بالتوجيه الأوّل وهو أن يكون المراد منها التحيّة فقد تقدّم أن شرط هذا الفهم ملازمة لفظة (سَلَامٌ) لحرف الجرّ (على) أو وجود قرينة يفهم منها أنّ المراد هو التحيّة، وكلاهما غير موجود في الآية المباركة، زد على ذلك هو أنّ الملائكة وجودات غير مرئية أو مسموعة بالنسبة للبشر عمومًا، ويستثنى من ذلك الأنبياء والأوصياء ومَن شاء الله، وعلى هذا فلا معنى من إلقاء الملائكة التحيّة على مَن لا يسمعهم ولا يراهم؟!

ومن جهة أخرى لو سلّمنا بأنّ نزول الملائكة غايته إلقاء التحية على المؤمنين، فإنّ

الصنعة النحويّة تقضي بأن تكون لفظة (سَلَامٌ) منصوبة لا مرفوعة، ليكون التقدير: يسلمون سلامًا، فلمّا كانت مرفوعة دلّ على أنّ المراد منها السلامة وليس التحيّة[٦٨].

ولا يختلف الأمر في التوجيه الثاني، إذ التحية غير مرادة أصلًا سواء كانت من الملائكة على المؤمنين أو من الملائكة بعضهم على بعض.

وأمّا أن يكون مرادهم منها الخير، بحسب التوجيه الثالث، فإنّ كان المقصود من الخير معنى مرادفًا للسلامة من الشرّ والأذى، فلا إشكال في كونه المعنى الراجح، وإن قصدوا ما هو أعمّ من ذلك، احتجنا إلى دليل يدلّ على المقصود والنصّ غير مشتمل عليه، فهذا تأويل لا ضرورة له.

من هنا تظهر أرجحيّة التوجيه الرابع - من أنّ (سَلَامٌ) يراد بها السلامة - على غيره من التوجيهات التفسيريّة الأخرى؛ بدلالة المقام، وتجردها عن المصاحبات المشترطة في التوجيهات الأخرى.

(٢) الاشتراك في الأفعال

منه لفظة (انْحَرْ) في قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ * فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ * إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ (الكوثر: ١-٢)، إذ كانت هي اللفظة ميدانًا لاختلاف المفسرين، إذ اختلفوا في توجيهاتهم التفسيريّة لهذه الآية على مذاهب بسبب ما في اللفظة من اشتراك لمعانٍ عدّة، فجاءت توجيهاتهم على النحو الآتي:

أوّلاً: أن يكون المراد منها نحر الذبائح أو الهَدْي بعد الصلاة يوم العيد، وهو قول الفرّاء على أحد الاحتمالات[٦٩]، وإلى مثله ذهب الزجّاج، والسمرقنديّ (ت٣٧٣هـ)، والماورديّ، والطوسيّ، والزمخشريّ[٧٠]، واختار ابن أبي زمنين (ت٣٩٩هـ) هذا التوجيه ولم يذكر سواه، فقال: ((فصلّ لربك صلاة العيد يوم النحر، وانحر يوم النحر))[٧١]، والمعنى أعمّ عند الصّدر إذ يرى أنّ النحر لا يختص بيوم العيد، بل يمكن أن يكون في سائر أيّام السنة، كما أنّ جنس المنحور لا يختص بالبُدْن، فيمكن أن يشمل أنواع الانعام الأخرى بل كلّ صدقة على المحتاجين[٧٢].

ثانياً: أن يراد منها استقبال القبلة بالنحر، قال الفرّاء: ((فصلّ لربك وانحر، استقبل القبلة بنحرك، وسمعت بعض العرب يقول: منازلنا تتناحر هذا ينحر هذا أي: قبالته، وأنشدني بعض بني أسد:

أَبَــا حَكَــمٍ هَــا أَنْــتَ عَــمُّ مُجَالِــدٍ وَسَــيِّدُ أَهْــلِ الأَبْطُــحِ الْمُتَنَــاحِرِ))[٧٣]

وقال بهذا التوجيه محتملًا عدد من المفسرين منهم: الماورديّ، والطوسيّ، والقشيريّ (ت٤٦٥هـ)[٧٤]، أمّا مكارم شيرازي فقد جزم به ولم يذكر غيره معللًا ذلك بالاستعمال العربيّ، فقال: ((والمقصود من كلمة (وانحر) أن استقبل القبلة في الصلاة، لأنّ النحر أعلى الصدر والعرب تستعمل الكلمة لاستقبال الشيء فيقولون منازلنا تتناحر، أي تتقابل))[٧٥].

ثالثًا: أنّ لفظة (انحر) تعني وضع اليمين على الشمال حذاء النحر، ذكره الماورديّ، والزمخشريّ، وأبو القاسم الغرناطيّ (ت٧٤١هـ)[٧٦]، معتمدين في ذلك على ما ورد عن الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، فقد رُوي عنه قوله في معنى الآية: وضع اليمين على الشمال في الصلاة[٧٧].

رابعًا: أنّ المراد هو رفع اليدين بالتكبير إلى النحر[٧٨]، أو ((أن يرفع يديه إلى النحر عند افتتاح الصلاة والدخول فيها))[٧٩]، وهو المختار عند السيوطيّ، فقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله أنّه لمّا نزلت سورة الكوثر قال النبي لجبريل عليه السلام ((ما هذه النحيرة التي أمرني بها ربي قال: إنّها ليست بنحيرة ولكن يأمرك إذا تحرّمت للصّلاة أن ترفع يَديك إذا كبرت وإذا ركعت وإذا رفعت رأسك من الرّكوع فإنّها صلاتنا وصلاة الملائكة الذين هم فِي السّموات السبع وإنّ لكلّ شيء زينة وزينة الصلاة رفع اليدين عند كل تكبيرة))[٨٠]، وقريب من ذلك ما ذهب إليه فضل الله بقوله: ((والمراد بالنحر - في ما جاءت به الروايات عن النبي صلى الله عليه وآله، وعن علي عليه السلام، وعن أئمة أهل البيت عليهم السلام - هو رفع اليدين في تكبير الصلاة إلى النحر))[٨١].

خامساً: أن يتعدّى المراد من لفظة (انحر) الأمور الظاهريّة إلى تلك الباطنيّة، فيكون معنى الصلاة هو التوجّه إلى الله سبحانه بالتكامل الحقيقيّ، ومعنى النحر هو نحر النفس الأمارة بالسّوء وكبت الشهوات والاجتهاد في الطاعة[٨٢].

مناقشة الاحتمالات

النحر في اللغة الاستقبال، تقول: ((هذه الدار تنحر تلك الدار إذا استقبلتها، وإذا انتصب الانسان في صلاته فنهد قيل: قد نحر ... والنحر ذبحك البعير بطعنة في النحر حيث يبدو الحلقوم))[٨٣]، و((النحر: مجال القلادة من الصّدر ... وأقبل فلان في نحر الجيش أي في أوّله، والليلة تنحر الشهر أي أوّل ليلة منه))[٨٤]، و((وانتحروا على الشيء: تشاحّوا عليه حرصًا، كأنّ كلّ واحدٍ منهم يريد نحر صاحبه))[٨٥].

والذي يتبادر إلى الذهن في أصل معانيها هو الذبح أو الطعن، وأمّا المعاني الأخر من التشّاح واستقبال الدار بالدار فمن التجوّز، فكأنّ فيها طعنًا وضربة على شيء في قباله[٨٦].

وعلى هذا فإنّ معظم التوجيهات التفسيريّة التي قدّمها المفسرون لدلالة لفظة (وانحر) في الآية الشريفة لم تخرج عن دائرة المعاني اللغويّة، لذا فإنّ الترجيح بينها إنّما يكون بلحاظ المصاحبات الأسلوبيّة والسّياقيّة ونحوها.

ففيما يتعلق بالتوجيه الثاني وهو استقبال القبلة بالنحر، أقول معلوم أنّ الصلاة لا تصحّ إلّا باستقبال القبلة، ومن ثمّ فقوله تبارك وتعالى: (فصل) يكون كافيًا في تحقق الاستقبال ولا داعي لإعادة ذلك، إلّا أن يُراد منه التأكيد ولا أحسب أنّه من موارد التأكيد، نعم قد يُقال: أنّ المراد من الاستقبال هنا الاستقبال الباطنيّ بمعنى التوجه الخالص لله تبارك وتعالى في الصلاة، وهذا وإن كان مقبولًا إلّا أنّه لا يوجد ما يؤيده ولا سيما أنّ النصّ موجه للنبيّ ﷺ، ومن ثمّ فالتوجه متحقق.

أمّا التوجيه الثالث وهو وضع اليد اليمين على الشمال، فهذا قول غير الإماميّة، أمّا الإماميّة فذهبوا خلاف ذلك، فضعّفوا مثل هذه الروايات بل رووا عن النبيّ ﷺ وعن الأئمة عليهم السلام ما يناقضها، منها ما ((أخرج ابن أبي حَاتم والحاكم وابن مردويه والبيهَقي في سننه عن علي بن أبي طالب قَال: لما نزلت هذه السورَة على النبيّ (صَلّى اللهُ عَلَيْه [وآله] وسَلّم) ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ قَال: النبيّ (صَلّى اللهُ عَلَيْه [وآله] وسَلّم) لجبريل ما هذه النحيرة التي أمرني بها ربّي قَال: إنّهَا ليست بنحيرة ولكن يأمرك إذا تحرّمت للصلاة أن ترفع يديك إذا كبرت وإذا ركعت وإذا رفعت رأسك من الركوع فإنّها صلاتنا وصلاة الملائكة الذين هم في السّموات السبع وإن لكلّ شيء زينة وزينة الصلاة رفع اليدين عند كلّ تكبيرة))[٨٧]،

على أنّ الروايات التي استُدُلّ بها على التوجيه المذكور مقتصرة على وضع اليدين في حال الصلاة بالصورة المعروفة عند غير الإماميّة، لا على ما ذكره المفسرون في هذا التوجيه من وضعهما على النحر.

وأمّا رفع اليدين حال التكبير، كما في التوجيه الرابع، فهذا وإن كان أقرب من التوجيهين السابقين إلّا أنّه ليس تامًا، ذلك أنّ هذا الرفع لليدين مقابل النحر حال التكبير في الصلاة إنّما هو أمر مستحب لا واجب كما ذكره الفقهاء، هذا من جانب، وإنّهم ذكروه على نحو التخيير بينه وبين رفع اليدين حيال الأذنين من جانب آخر، بل إنّ الأخير مقدّم عندهم(٨٨).

وبعد التأمّل في التوجيه الخامس، وهو التوجيه الباطنيّ، فأنّ الباحث يحسب أنّ فيه إشكالين، أحدهما: أنّ الخطاب في السورة المباركة موجه لشخص النبيّ ﷺ، بل تسلية له، ومعلوم أنّ نفسه المقدسة طاهرة مطمئنة، والنحر - بحسب هذا التوجيه - إنّما يكون للنفس الأمّارة، وحاشاه ﷺ من ذلك. والآخر: مخالفته لظاهر النصّ القرآنيّ دون ضرورة لذلك، على أنّ هذا تفسير باطني لا دليل عليه.

أمّا التوجيه الأوّل وهو كون المراد من النحر الذبح فهو أبلغ في شكر المنعم، ذلك إنّه ﷺ لمّا أعطاه الله تبارك وتعالى أشرف عطاء وأوفره، استلزم ذلك الشكر منه بالأسلوب الذي علّمه الله تعالى له، وهو الصلاة والنحر، فالصلاة جامعة لأقسام الشكر قلبيًا ولسانيًا وعمليًا، وأنّها ذكرى للذاكرين(٨٩)، والنحر شكل من أشكال شكر المنعم أيضًا، على أنّ ذلك النحر ((لا يختص بالعيد، بل هو ممكن في سبيل الله في سائر أيّام السنة كما أنّه لا يختص بالبدن ... ولكن يمكن التجرد عن الخصوصيّة لكلّ ذبح وجريان دم))(٩٠)، وما يعزز القول بهذا الإطلاق أمران، الأوّل: هو عدم ذكر مفعول انحر ولا يخفى ما في ذلك من تثبيت لمعنى النحر دون الالتفات إلى جنس المنحور، يقول الجرجانيّ: ((فاعلم أنّ أغراض الناس تختلف في ذكر الأفعال المتعديّة، فهم يذكرونها تارة ومرادهم أن يقتصروا على إثبات المعاني التي اشتُقت منها للفاعلين، من غير أن يتعرضوا لذكر المفعولين. فإذا كان الأمر كذلك، كان الفعل المتعدي كغير المتعدي مثلًا، في أنك لا ترى له مفعولًا لا لفظًا ولا تقديرًا ... ومثال ذلك قول الناس: (فلان يُحلُّ ويعقد، ويأمر وينهى، ويضر وينفع) ... والمعنى في جميع ذلك

على إثبات المعنى في نفسه للشيء على الإطلاق وعلى الجملة، من غير أن يتعرض لحديث المفعول))[٩١]. الثاني: الأطلاق في لفظة (الكوثر) فمّما ورد في بيان معناها أنّها الخير الكثير، دون تحديد له، فيشمل خير الدنيا وخير الآخرة، وكلّ ما قيل في معناها إنّما هو مصاديق لذلك الخير، فناسب هذا الإطلاق أطلاقٌ في النحر أيضًا.

وفي ضوء ما تقدّم يرى الباحث أن لا مناص من القول بأرجحيّة التوجيه التفسيريّ الأوّل، وهو أن يكون المراد من النحر في الآية الذبح مطلقًا، لمطابقة السّياق مع الاستعمال اللغويّ، في ظاهر النصّ، وإظهاره لجانب المبالغة في الشكر، زد على ذلك خلوه مما حسب الباحث أنّها اسباب لتضعيف التوجيهات الأخرى.

الخاتمة:

لا شكّ أنّ قيمة كلّ عمل تكمن في نتاجه، وعلى هذا، لابدّ من الوقوف عند أهمّ النتائج التي أظهرها البحث وهي:

- أظهر البحث تقارب المعنى اللغوي والاصطلاحي لمفهوم المشترك اللفظي.
- أيّد البحث - في ضوء المعطيات - القول بوجود ظاهرة المشترك اللفظي في العربية، وفي القرآن الكريم.
- أظهر البحث أنّ الدليل الأظهر الذي قام عليه الترجيح في نموذجي البحث هو الدليل السّياقي في النموذج الأول والدليل المقامي في الثاني.
- ألمح البحث إلى أنّ الترجيح يكون بأكثر من دليل، يلحظ فيها مستويات التحليل، والسياق وما يحيط بالنصّ ويمكن أن يساعد في توجيه المعنى.
- بيّن البحث أهميّن المصاحبات اللغوية في تحديد أحد معاني المشترك اللفظي وتقديمها على المعاني الأخرى.

هوامش البحث

(١) الصّحاح تاج اللغة وصحاح العربية، الجوهري، مادة (دلل): ١٦٩٨/٤.
(٢) ينظر: المصباح المنير، الفيومي، مادة (د ل ل): ١٩٩/١.
(٣) معجم المصطلحات الصرفية والنحوية، د. محمد سمير اللبدي: ٨٢.
(٤) ينظر: معجم المصطلحات النحوية والصرفية: ٨٣.
(٥) الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي: ٩/١.
(٦) البحر المحيط في أصول الفقه، الزركشي: ٥٠/١.
(٧) الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل: ٢٣٩/١.
(٨) مفاتيح الغيب: ١٧٠/١.
(٩) معجم العين، مادة (رجح): ٧٨/٣.
(١٠) معجم مقاييس اللغة، مادة (رجح): ٤٨٩/٢.
(١١) المصباح المنير، مادة (ر ج ح): ٢١٩/١.
(١٢) لسان العرب، ابن منظور، مادة (رزن): ١٧٩/١٣، وينظر: الترجيح النحوي في مسائل متعلّقة بالعطف (بحث): ٧٤.
(١٣) ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، ابن سيده، مادة (ر ج ح): ٧٥/٣.
(١٤) ينظر: الترجيح النحوي في مسائل متعلّقة بالعطف (بحث): ٧٤.
(١٥) المحصول: ٣٩٧/٥
(١٦) البحر المحيط في أصول الفقه: ١٤٥/٨.
(١٧) اللباب في علل البناء والإعراب: ٢٥٠/١.
(١٨) شرح شافية ابن الحاجب: ٣٥/٢.
(١٩) الجنى الداني في حروف المعاني: ٥١٥
(٢٠) المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: ٦٧/٢.
(٢١) مفاتيح الغيب: ٤٤٣/٦.
(٢٢) النكت والعيون: ١٥٦/١.
(٢٣) البحر المحيط في التفسير: ٣٦٩/٣.
(٢٤) مفاتيح الغيب: ٢٠٥/١١.
(٢٥) ينظر: معجم العين، الخليل، مادة (شرك): ٢٥٣/٥، وتهذيب اللغة، الأزهري، مادة (شرك): ٥٦/١٢، ومعجم مقاييس اللغة، ابن فارس، مادة (شرك): ٢٦٥/٢، ولسان العرب، ابن منظور، مادة (شرك): ٤٤٨/١٠.
(٢٦) ينظر: القاموس المحيط: ٩٤٥.

(٢٧) الكتاب: ٢٤/١.
(٢٨) ينظر: المقتضب: ٤٦/١.
(٢٩) ينظر: الخصائص: ٩٥/٢.
(٣٠) الصاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها: ١٥٢.
(٣١) بيان المختصر، شرح مختصر ابن الحاجب، أبو القاسم الأصفهانيّ: ١٦٣/١.
(٣٢) ينظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها، السيوطيّ: ٢٩٢/١.
(٣٣) معيار العلم، الغزالي: ٨١.
(٣٤) ينظر: علم الدّلالة، أحمد مختار عمر: ١٤٧.
(٣٥) ينظر: الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، هارون بن موسى: ٨.
(٣٦) ينظر: الصاحبي في فقه اللغة: ١٥٢.
(٣٧) تصحيح الفصيح وشرحه: ١١٢.
(٣٨) ينظر: المشترك اللفظيّ في الحقل القرآنيّ، د. عبد العال سالم مكرم: ١٢.
(٣٩) المخصص: ١٧٣/٤.
(٤٠) الفروق اللغويّة: ٢٣.
(٤١) ينظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها: ٢٩٣/١.
(٤٢) ينظر: فقه اللغة وخصائص العربيّة، محمد المبارك: ١٧٢، ودراسات في فقه اللغة، صبحي الصالح: ٣٠٢.
(٤٣) فقه اللغة وخصائص العربيّة: ١٧١.
(٤٤) ينظر: د. فقه اللغة، علي عبد الواحد وافي: ١٨٤، والاشتراك اللفظي في القرآن الكريم: ٣٩.
(٤٥) ينظر: فصول في فقه اللغة: ٣٢٦-٣٣٢، وأبحاث ونصوص في فقه اللغة العربيّة، د. رشيد العبيدي: ٢٤٥-٢٤٩.
(٤٦) معاني القرآن، الفرّاء: ٢٨٠/٣.
(٤٧) ينظر: إعراب القرآن، النحّاس: ١٦٦/٥، والنكت والعيون: ٣١٤/٦، والكشّاف: ٧٨١/٤، ومجمع البيان: ٣١٥/١٠، ومفاتيح الغيب: ٢٣٦/٣٢، والدّر المصون: ٦٤/١١.
(٤٨) الميزان في تفسير القرآن: ٣٨١/٢٠.
(٤٩) منّة المنّان: ٥٣٨/١.
(٥٠) التبيان في تفسير القرآن: ٣٨٦/١٠، وينظر: فتح القدير: ٥٧٦/٥.
(٥١) غريب القرآن، ابن قتيبة: ٤٦٣، وينظر: تفسير القرآن العزيز: ١٥٠/٥.
(٥٢) بحر العلوم: ٦٠٢/٣.
(٥٣) المحرر الوجيز: ٥٠٥/٥.

(٥٤) ينظر: التبيان في تفسير القرآن: ٣٨٦/١٠، والكشّاف: ٧٨١/٤، والمحرر الوجيز: ٥٠٥/٥، وإرشاد العقل السليم: ١٨٣/٩، والتحرير والتنوير: ٤٦٥/٣٠.

(٥٥) معجم العين، مادة (سلم): ٢٦٥/٧.

(٥٦) تهذيب اللغة، مادة (سلم): ٣٠٩/١٢.

(٥٧) معجم مقاييس اللغة، مادة (سلم): ٩٠/٣.

(٥٨) المحكم والمحيط الأعظم (س ل م): ٥١٢/٨.

(٥٩) جامع البيان: ٢٩٥/١٩.

(٦٠) مفاتيح الغيب: ٤٨١/٢٤.

(٦١) ينظر: قراءات لغوية في النص القرآنيّ – دراسة في النقد التفسيريّ: ١١٦.

(٦٢) ينظر: الكشّاف: ٦٤/٢، ومفاتيح الغيب: ١٤٦/١٣.

(٦٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن: ١٠٣٢.

(٦٤) التبيان في تفسير القرآن: ٣٧١/٩.

(٦٥) ينظر: جامع البيان: ٣٨٢/١٥.

(٦٦) مفاتيح الغيب: ٢٠/١٨.

(٦٧) ينظر: قراءات لغوية في النص القرآنيّ – دراسة في النقد التفسيريّ: ١١٩-١٢٠.

(٦٨) ينظر: قراءات لغوية في النص القرآنيّ – دراسة في النقد التفسيريّ: ١١٥.

(٦٩) ينظر: معاني القرآن، الفرّاء: ٢٩٦/٣.

(٧٠) ينظر: معاني القرآن وإعرابه، الزجّاج: ٣٦٩/٥، وبحر العلوم: ٦٢٧/٣، والنكت والعيون: ٣٥٥/٦، والتبيان في تفسير القرآن: ٤١٨/١٠، والكشّاف: ٨٠٧/٤، والتحرير والتنوير: ٥٧٣/٣٠.

(٧١) تفسير القرآن العزيز: ٨٤٦٩/١٢.

(٧٢) ينظر: منّة المنّان: ٢١٤/١.

(٧٣) معاني القرآن، الفرّاء: ٢٩٦/٣، والبيت بلا نسبة في أساس البلاغة، مادة (نحر): ٤٤٩، ويروى (هل أنت) مكان (ها أنت)، ينظر: جامع البيان: ٦٥٥/٢٤، وتهذيب اللغة، مادة (نحر): ٩/٥.

(٧٤) ينظر: النكت والعيون: ٣٥٥/٦، والتبيان في تفسير القرآن: ٤١٨/١٠، ولطائف الإشارات: ٧٧٥/٣.

(٧٥) الأمثل: ٢٩٧/٢٠.

(٧٦) ينظر: النكت والعيون: ٣٥٦/٦، والكشّاف: ٨٠٧/٤، والتسهيل لعلوم التنزيل: ٥١٧/٢.

(٧٧) ينظر: المصنف في الأحاديث والآثار: ٣٤٣/١، وسنن الدارقطنيّ: ٣٢/٢.

(٧٨) ينظر: غريب القرآن، ابن قتيبة: ٤٧٤/١.

(٧٩) جامع البيان: ٦٥١/٢٤.

(٨٠) الدر المنثور: ٦٥٠/٨.

(٨١) من وحي القرآن: ٤٤٧/٢٤.
(٨٢) ينظر: بحر العلوم: ٣٦٩/٥، ومنّة المنّان: ٢١٤/١.
(٨٣) معجم العين، مادة (نحر): ٢١٠/٣.
(٨٤) جمهرة اللغة، مادة (نحر): ٥٢٥/١.
(٨٥) معجم مقاييس اللغة، مادة (نحر): ٤٠٠/٥.
(٨٦) ينظر: التحقيق في كلمات القرآن الكريم: ٥٤/١٢.
(٨٧) الدر المنثور: ٦٥٠/٨.
(٨٨) ينظر: منهاج الصالحين، للخوئيّ: ١٥٩/١، ومنهج الصالحين، للصدر: ٢١٦/١.
(٨٩) ينظر: تفسير البيضاويّ: ٤٥٦/٤، وتفسير البصائر: ٦١٧/٥٩.
(٩٠) منّة المنّان: ٢١٤/١.
(٩١) دلائل الإعجاز: ١٥٤.

قائمة المصادر

- القرآن الكريم

- أبحاث ونصوص في فقه اللغة العربية، الدكتور رشيد عبد الرحمن العبيدي، مطبعة التعليم العالي، بغداد، ١٩٨٨م.
- أساس البلاغة، أبو القاسم، جار محمد بن عمر الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، ١٣٩٩ه – ١٩٧٩م.
- الاشتراك اللفظي في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق، محمد نور الدين المنجد، دار الفكر المعاصر، بيروت ــ لبنان، دار الفكر، دمشق ــ سورية، ط١، ١٤١٩هـ ــ ١٩٩٩م.
- إعراب القرآن، أبو جعفر، أحمد بن محمد بن اسماعيل النحّاس (ت٣٣٨هـ)، تعليق: عبد المنعم خليل ابراهيم، دار الكتب العلمية – بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.
- الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط٢، ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٩م.
- بحر العلوم، أبو الليث، نصر بن محمد بن أحمد السمرقندي (ت٣٧٣هـ)، تحقيق: الدكتور محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت.

- بيان المختصر، شرح مختصر ابن الحاجب، أبو القاسم، شمس الدين محمود بن عبد الرحمن ابن أحمد بن محمد الأصفهاني (ت٧٤٩هـ)، تحقيق: محمد مظهر بقا، دار المدني، السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- التبيان في تفسير القرآن، أبو جعفر، محمد بن الحسن الطوسي (ت٤٦٠هـ)، تحقيق وتصحيح: أحمد حبيب قصير العاملي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
- تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد (التحرير والتنوير)، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤هـ.
- التحقيق في كلمات القرآن الكريم، الشيخ حسن مصطفوي، مؤسسة الطباعة والنشر، وزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، ط١، ١٤١٧هـ.
- التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت٧٤١هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط١ - ١٤١٦هـ.
- تصحيح الفصيح وشرحه، أبو محمد، عبد الله بن جعفر بن درستويه (ت٣٤٧هـ)، تحقيق: الدكتور محمد بدوي المختون، مراجعة: الدكتور رمضان عبد التوّاب، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، وزارة الأوقاف، جمهورية مصر العربية، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- تفسير البصائر، أبو محمد يعسوب الدين رستكار الجوبياري، باقري، فروردين، قم، ط١، ١٤١٣هـ.
- تفسير البيضاوي (أنوار التنزيل وأسرار التأويل)، أبو سعيد، ناصر الدين عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي (ت٦٨٥هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت ــ لبنان، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- تفسير القرآن العزيز، أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن عيسى بن محمد المري الإلبيري، المعروف بابن أبي زمنين المالكي (ت٣٩٩هـ)، تحقيق: أبو عبد الله حسين بن عكاشة ومحمد بن مصطفى الكنز، الفاروق الحديثة، مصر - القاهرة، ط١، ١٤٢٣ه - ٢٠٠٢م.
- تهذيب اللغة، أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي (ت٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- جامع البيان في تأويل القرآن، أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي الطبري (ت٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.

- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله، شمس الدين، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي القرطبي (ت٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
- جمهرة اللغة، أبو بكر، محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت٣٢١هـ)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.
- الخصائص، أبو الفتح، عثمان بن جني الموصلي (ت٣٩٢هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، الهيئة المصرية العامة، المكتبة العلميّة، ط٤.
- الدّر المصون في علوم الكتاب المكنون، أبو العباس، شهاب الدين، أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي (ت٧٥٦هـ)، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق.
- الدّر المنثور، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١ه)، دار الفكر، بيروت.
- دراسات في فقه اللغة، الدكتور صبحي الصالح، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، الطبعة السادسة عشر، ٢٠٠٤م.
- دلائل الإعجاز، أبو بكر، عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (ت٤٧١هـ)، تحقيق: محمود محمد شاكر أبو فهر، مطبعة المدني بالقاهرة - دار المدني بجدة، ط٣، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (ت٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، وحسن عبد المنعم شلبي، وعبد اللطيف حرز الله، وأحمد برهوم، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- الصّاحبي في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت٣٩٥هـ)، حققه وضبط نصوصه وقدّم له: الدكتور فاروق الطبّاع، مكتبة المعارف، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- علم الدلالة، الدكتور أحمد مختار عمر، عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الخامسة، ١٩٩٨م.
- غريب القرآن، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت٢٧٦هـ)، تحقيق: أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ - ١٩٧٨م.
- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دمشق، دار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ.

- الفروق اللغويّة، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (ت٣٩٥هـ)، تحقيق وتعليق: محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر.
- فصول في فقه اللغة، الدكتور رمضان عبد التوّاب، مكتبة الخانجي للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، الطبعة السادسة، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- فقه اللغة، الدكتور علي عبد الواحد وافي، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٣، ٢٠٠٤م.
- فقه اللغة وخصائص العربية، دراسة تحليلية مقارنة للكلمة العربية، وعرض لمنهج العربية الأصيل في التجديد والتوليد، محمد المبارك، دار الفكر للطباعة والنشر، ط٢.
- قراءات لغوية في النص القرآني - دراسة في النقد التفسيري، الدكتور سيروان عبد الزهرة الجنابي، دار الأمير، النجف الأشرف، ط١، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م.
- الكتاب، أبو بشر، عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي بالولاء، الملقب سيبويه (ت١٨٠هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، أبو القاسم، محمود جار الله الزمخشري (ت٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.
- لطائف الإشارات، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (ت٤٦٥هـ)، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ط٣.
- لسان العرب، أبو الفضل، محمد بن مكرم بن على، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.
- مجمع البيان في تفسير القرآن، أبو الفضل علي بن الحسن الطبرسي (ت٥٤٨هـ)، تحقيق: لجنة من العلماء والمحققين، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت٥٤٢هـ)، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- المحكم والمحيط الأعظم، أبو الحسن، علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.

- المخصص، أبو الحسن، علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت٤٥٨هـ)، تحقيق: خليل إبراهم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- المزهر في علوم اللغة وأنواعها، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت٩١١هـ)، تحقيق: فؤاد علي منصور، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- المشترك اللفظي في الحقل القرآني، الدكتور عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٧هـ - ١٩٩٦م.
- المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر، عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي العبسي (ت٢٣٥هـ)، تقديم وضبط: كمال يوسف الحوت، دار التاج، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م.
- معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفرّاء (ت٢٠٧هـ)، تحقيق: أحمد يوسف النجاتي، ومحمد علي النجار، وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الدار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، ط١.
- معاني القرآن واعرابه، أبو إسحاق، إبراهيم بن السري بن سهل الزجّاج (ت٣١١هـ)، شرح وتحقيق: الدكتور عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- معجم العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت١٧٠هـ)، تحقيق: الدكتور مهدي المخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- مفاتيح الغيب، أبو عبد الله، محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.
- المقتضب، أبو العباس، محمد بن يزيد بن عبد الأكبر الثمالي الأزدي، المعروف بالمبرّد (ت٢٨٥هـ)، تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب، بيروت - لبنان.
- من وحي القرآن، السيد محمد حسن فضل الله (ت١٤٣١هـ)، دار الملاك للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط٢، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- منّة المنّان في الدفاع عن القرآن، السيد محمد الصدر (ت١٤١٩هـ)، مؤسسة المنتظر لإحياء تراث آل الصدر، مطبعة الكوثر، ط١، ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
- منهاج الصالحين، السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت١٤١٣هـ)، مطبعة الديواني، بغداد، ط٢٩.

- منهج الصالحين، السيد محمد الصدر، مركز الدراسات التخصصية في فكر السيد الشهيد محمد الصدر، مطبعة المعمورة، ط١، ١٤٢٩هـ.
- الميزان في تفسير القرآن، السيد محمد حسين الطباطبائي (ت١٤٠٢هـ)، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت٤٥٠هـ)، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- الوجوه والنظائر في القرآن الكريم، أبو عبد الله، هارون بن موسى الأزدي (ت أواخر القرن الثاني الهجري)، تحقيق: الدكتور حاتم صالح الضامن، وزارة الثقافة والإعلام، دائرة الآثار والتراث، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م.